

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٣ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التمويل ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضى الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن تخصيص مساحات من الأراضى

الملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرار :****(المادة الاولى)**

ووفق على إعادة تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢١,٩٤ فدان ، تعادل ٢٩٢١٥٥ م<sup>٢</sup> من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، والكائنة ناحية قرية المعصرة - مركز الداخلة - محافظة الوادى الجديد ، (نقلًا من المساحات المُخصصة لأنشطة سياحة السفارى) ، طبقًا للخريطة والإحداثيات المرفقة ، وذلك لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية ، لاستخدامها فى إقامة مجمع صوامع عليها ، وفقًا للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

